



# FCTC

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية  
بشأن مكافحة التبغ

## مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة الثامنة

٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨

جنيف، سويسرا، ١-٦ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠١٨

### قرار

#### FCTC/COP8(13) ترتيبات الاستضافة بين الأمانة ومنظمة الصحة العالمية

مؤتمر الأطراف،

إذ يُذكر بالقرار FCTC/COP1(10) بشأن إنشاء أمانة دائمة للاتفاقية، الذي أنشئت بموجبه أمانة الاتفاقية "داخل منظمة الصحة العالمية واتخذت من جنيف مقراً لها"؛

وإذ يعيد تأكيد قرار مؤتمر الأطراف القاضي بأن يكون رئيس أمانة الاتفاقية مسؤولاً ومساءلاً أمام مؤتمر الأطراف عن تنفيذ المعاهدة والأنشطة التقنية، وأن يقدم تقارير عن جميع أنشطتها إلى مؤتمر الأطراف، ويرسل نسخاً منها إلى المدير العام للمنظمة، حسب الاقتضاء، وأن يكون رئيس أمانة الاتفاقية مسؤولاً ومساءلاً أمام المدير العام للمنظمة عن الشؤون الإدارية وشؤون إدارة الموظفين، وكذلك عن الأنشطة التقنية، حسب الاقتضاء؛

وإذ يُذكر بأن مؤتمر الأطراف قرّر أن تضطلع أمانة الاتفاقية بتنفيذ برنامج عمل يستند إلى المادة ٢٤-٣ من الاتفاقية وكذلك المواد ٢١-٣ و ٢٢-٢ و ٢٣-٥ منها، وبأية مهام أخرى يسندها إليها مؤتمر الأطراف، وفقاً للأولويات المحددة وفي حدود مخصصات الميزانية التي يوافق عليها مؤتمر الأطراف؛

وإذ يذكر أيضاً بأن مؤتمر الأطراف قرر أن تتعاون أمانة الاتفاقية مع الإدارات المعنية في المنظمة بشأن تنفيذ الاتفاقية بقصد ضمان تحقيق الشفافية والكفاءة والمردودية العالية وتجنب الازدواجية؛

وإذ يُذكر كذلك بالقرار FCTC/COP7(20)، الذي طلب من هيئة مكتب مؤتمر الأطراف أن تتولى الإشراف على عملية إعداد مسودة شروط الاستضافة بين أمانة الاتفاقية والمنظمة وتوجيه تلك العملية، فضلاً عن وضعها لاحقاً في صيغتها النهائية؛

وإذ يشدد على وضع أمانة الاتفاقية المنفرد بوصفها هيئة تعاهدية مُستضافة داخل المنظمة؛

وإذ يحيط علماً بالتقرير المرحلي الصادر عن أمانة الاتفاقية والوارد في الوثيقة FCTC/COP/8/14،

١- **يطلب من أمانة الاتفاقية أن تعمل مع المنظمة على ضمان أن تجسّد شروط الاستضافة طابع السيادة العامة لمؤتمر الأطراف فيما يتعلق ببرنامج عمل أمانة الاتفاقية وفقاً للأولويات المحددة وفي حدود مخصصات الميزانية التي يوافق عليها مؤتمر الأطراف؛**

٢- **يطلب من** هيئة مكتب مؤتمر الأطراف أن تتولى الإشراف على عملية إعداد مسودة شروط الاستضافة بين أمانة الاتفاقية والمنظمة وتوجيه تلك العملية، فضلاً عن وضعها لاحقاً في صيغتها النهائية، ووفقاً للبنية المؤسسية المبينة في القرار (10) FCTC/COP1؛

**يدعو** المنظمة إلى أن تعطي الأولوية للإجراءات الإدارية والمالية اللازمة لتنفيذ قرارات مؤتمر الأطراف، وأن تيسرها.

(الجلسة العامة الخامسة، ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨)

= = =